كتبنا الاصولية مشحونة بقبول كل من رجح حفظه على سهوه وهذا هو
المراد بمن لم يبلغ مرتبة اهل الاتقان في الحفظ والضبط الاان كلامه
في عدالة المستور هذا من القسم الثاني وهو عدم بلوغ رتبة المتقنين
في الضبط واختلف اصحابنا اذا استويا فذهب المنصور بالله إلى
انه لا يجوز ترجيح حديثه وان طريق قبوله الاجتهاد ذكره اي ض بالله
في الصفوة وحكاه عنه في الجوهرة تقدم الكلام على هذا اول الكتاب
كما تقدم على قوله وذهب عبد الله ابن زيد الى قبوله وهذا كله يدل على
قبول من حديثه حسن والله اعلم عند الفريقين الزيدية والمحدثين
قد عرف مما ذكرناه وقررناه ان الحسن قسمان حسن لذاته وحسن
لغيره وان الحسن عند الترمذي الذي نصف باحاديث كتابه
او غالبها من القسم الثاني وقال الحافظ ابن حجر انه نقل ابن الصلاح
وغيره واحد الاتفاق على ان الحديث الحسن يحتج به كما يحتج بالصحيح
وان كان دونه في المرتبة هو القسم الذي ذكره الخطابي وقد علمت ان
القسم الذي ذكره هو الحسن لذاته قال واما الحسن الذي ذكره الترمذي
بجميع انواعه فانه يظهر لك ان دعوى الاتفاق انما تصح على الاول دون
الثاني قال فان الترمذي يطلق الحسن على الصحيح والمنقطع اذا اعتضد
قال فلا يتجه اطلاق الاحتجاج به بجميعه ويؤيد هذا قول الخطيب
اجمع اهل العلم على ان الخبر لا يجب قبوله الا من العاقل الصدوق
المأمون على ما يخبر به وقد صرح ابو الحسن القطان احد الحفاظ
النقاد

النقاد من اهل المغرب في كتابه بيان الوهم والايهام بان هذا القسم لا
يعمل به كله بل يعمل ببعض فضايل الاعمال ويتوقف عن العمل به في الاحكام
الا اذا كثرت طرقه او عضده اتصال عمل او موافقة شاهد صحيح او ظاهر
هذا القران الى اخر ما قدمناه من كلامه فريبا هذا من كلام الحافظ في نكته على
كتاب ابن الصلاح ثم قال ويدل على ان الحديث اذا وصفه الترمذي بالحسن
لا يلزم ان يحتج به انه اخرج حديثا من طريق خيثمة البصري عن الحسن
عن عمران ابن الحصين وقال بعده هذا حديث حسن وليس اسناده
بذاك وقد قدمنا ذلك وقد نص اهل الحديث في مراتب التعديل على ان
صالح الحديث يكتب حديثه للاعتبار ويرضوا ايضا في مراتب التخريج
على ان الضعيف يكتب حديثه للاعتبار بخلاف الضعيف جدا والمتروك
والمنكر ونحو ذلك من العبارات فبان لك ان الضعيف عندهم
صالح الحديث اخذ المصنف من قول الائمة ان صالح الحديث وضعيفه
يكتب حديثه ان صالح الحديث هو ضعيف الحديث لا شتراكهما في الحكم
بكتب حديثهما وفي كتاب ابن الصلاح الرابعة اي من مراتب التعديل اذا
قيل صالح الحديث فانه يكتب حديثه للاعتبار فجعل هذه المرتبة الرابعة
في التعديل وقال في مراتب التخريج اولها اذا قالوا لا الحديث قال ابن ابي
حاتم اذا اجابوا بانه ليس الحديث فانه يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا الثانية
قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ضعيف ليس بالقوي فهو مثل المرتبة الاولى في كتب
حديثه الا انه دون الثانية واذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثانية

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)